AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي

UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Telephone : 011-551 7700 Fax : 011-551 7844
website : www. africa-union.org

"الموقف الأفريقي الموحد للدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة حول المشكلة العالمية للمخدرات 19 – 21 ابريل 2016"

الموقف الأفريقي الموحد للدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة حول المشكلة العالمية للمخدرات 19 – 21 ابريل 2016

نحن، رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي،

نرحب بمقرر الجمعية العامة للأمم المتحدة، الوارد في قرارها 67/193 المعنون " التعاون الدولي لمكافحة المشكلة العالمية للمخدرات " والذي قررت بموجبه عقد دورة خاصة للجمعية العامة حول المشكلة العالمية للمخدرات في أوائل عام 2016.

إذ نذكر بأن مشكلة المخدرات أصبحت مسؤولية عامة ومشتركة تتطلب تعاوناً دولياً متزايداً وفعالا وتتطلب أيضاً نهجاً متوازناً ومعززاً بشكل متبادل ومتعدد التخصصات ومتكامل من أجل توفير الأدوية ووضع استراتيجيات لخفض الطلب على المخدرات والحد من الأضرار التي تسببها وكذلك ضمان توفير مواد الرقابة للاستخدام الطبي والعلمي، وفي الوقت نفسه الحد من الاستخدام غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية.
نُقر بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للامتثال لأحكام الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 بصيغتها المعدلة حسب بروتوكول عام 1972، اتفاقية المؤثرات العقلية لعام 1971، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988؛

وإذ نؤكد الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي نحو استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة المشكلة العالمية للمخدرات كما اعتمدتها الجمعية العامة خلال دورتها الرابعة والستين، وتدعو الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ الإجراءات تنفيذاً كاملاً وفق ما هو منصوص عليه، وذلك بهدف تحقيق غاياتها وأهدافها في الوقت المناسب.

وإذ نُقر بالجهود التي يبذلها مكتب الدورة السابعة والخمسين للجنة المعنية بالمخدرات لمعالجة جميع المسائل التنظيمية والفنية للتحضير للدورة الخاصة، **ونرحب** بالقرار الذي اعتمدته لجنة المخدرات لانتخاب مجلس مكلف من قبل اللجنة للقيام بالأعمال التحضيرية للدورة الخاصة؛

وإذ نرحب أيضاً بالتقدم المحرز في أفريقيا لمكافحة زراعة المحاصيل غير المشروعة وإنتاج المخدرات وتصنيع ونقل والإتجار وتوزيع وتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية على نحو غير مشروع، من بين أمور أخرى، واعتماد وتنفيذ خطة عمل الاتحاد الأفريقي حول مكافحة المخدرات (2013–2017)،

وإذ نؤكد مجددا، أن الدول الأعضاء ستقوم خلال الدورة الخاصة حول المشكلة العالمية للمخدرات في عام 2016، بتناول القضايا الجوهرية على أساس مبدأ المسؤولية العامة والمشتركة وبما يتفق تماماً مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

وإذ نضع في اعتبارنا التوجهات المتعلقة بزراعة المحاصيل وإنتاج وتصنيع ونقل والاتجار وتوزيع وتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية على نحو غير مشروع في العديد من البلدان الأفريقية، ولايزال هذا النشاط يشكل تهديداً خطيراً للصحة العامة، والسلامة العامة وحقوق الإنسان لاسيما لجميع متعاطي المخدرات، مثل الأطفال والشباب وأسرهم والأمن الوطني وسيادة الدول مما يقوض الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي والتنمية المستدامة.

وإذ نذكر بأن التنمية البديلة هي بمثابة بديل مهم و وقانوني وممكن وبديل مستدام للزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات وتدابير فعالة للتصدي للمشكلة العالمية للمخدرات وغيرها من التحديات المتعلقة بجرائم المخدرات، وهي واحدة من العناصر الرئيسية لسياسات وبرامج الحد من إنتاج المخدرات غير المشروعة وهي جزءا لا يتجزأ من الجهود التي تبذلها الحكومات لتحقيق التنمية المستدامة في مجتمعاتها؛

إعادة صياغة هدفنا لتحقيق التنمية المستدامة في مجتمعاتنا، ويجب أن تكون برامج التنمية البديلة متسلسلة بشكل صحيح، مع سبل عيش بديلة وموضوعة بالفعل قبل القضاء على المحاصيل غير المشروعة، وإدماجها في خطط التنمية الوطنية والإقليمية و المحلية؛

وإذ نُعرب مجدداً عن هدفنا الرامي إلى تحقيق غايات الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز لعام 2011، ولا سيما الهدف المتمثل في الحد بنسبة 50 في المائة بحلول عام 2015 من انتقال فيروس نقص المناعة البشرية بين متعاطي المخدرات بالحقن، آخذين بعين الاعتبار أن الحقن المحفوفة بالمخاطر والسلوك الجنسي بين متعاطي المخدرات تشكل انشغالات صحية عامة رئيسة نظراً للمخاطر العالية للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد B وC ، والسل.

وإذ يساورنا القلق بأن ما يقارب 80 في المائة من سكان العالم لا تتوفر لهم بتاتا أو تتدنى فرص حصولهم على الأدوية الخاضعة للرقابة لعلاج الآلام المتوسطة والمبرحة، كما هو موصي به في الموقف الأفريقي الموحد بشأن المواد الخاضعة للرقابة والوصول إلى الأدوية المسكنة للآلام.

واقتناعا منا بأن الدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة في أبريل 2016 توفر فرصة فريدة لأفريقيا كي تتوصل إلى توافق بشأن التحديات المشتركة، والأولويات والتطلعات، وتشارك بنشاط في النقاش العالمي

حول كيفية مواجهة المشكلة العالمية للمخدرات بأكثر الطرق فعالية وأقل تكلفة وإنسانية، وتساعد في تشكيل النتائج؛

وإذ نذكر بأن إعلان أديس أبابا بشأن توسيع نطاق الاستجابات المتوازنة والمتكاملة لمكافحة المخدرات في أفريقيا (2014) طلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي تسهيل المشاورات والالتزامات نحو تبني موقف موحد بخصوص الدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة؛

وعليه نحث على إسماع صوت أفريقيا وإدراجه بصورة كاملة في النقاش الدولي حول المشكلة العالمية للمخدرات، من أجل أن تتحدث أفريقيا بصوت واحد وتعمل في كنف الوحدة تمشياً مع إعلان وخطة عمل أديس أبابا حول مكافحة المخدرات (2013–2017) والإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009:

بموجب هذا، نلتزم بما يلي:

1. اغتنام فرصة المناقشات الجارية المقرر إجراؤها خلال الدورة الخاصة للجمعية العامة وعمليتها التحضيرية وكذلك في وضع أجندة التنمية لما بعد عام 2015، لتسليط الضوء على أهمية تعزيز المساعدات الإنمائية، دون شروط، ولا سيما الاستثمارات الأجنبية المباشرة والمساعدة الإنمائية الرسمية، لاستكمال جهود البلدان الأفريقية في اقتلاع جذور الفقر المدقع والبطالة وعدم المساواة وتحسين نوعية الحياة من خلال التعليم والمهارات ونقل التكنولوجيا.
2. ينبغي أن يكون الهدف الأساسي من سياسات المخدرات تحسين الصحة، والسلامة، والرفاه الاجتماعي والاقتصادي للناس والمجتمعات من خلال اعتماد تدابير مناسبة للحد من زراعة محاصيل المخدرات وإنتاجها وصناعتها ونقلها والإتجار بها وتوزيعها وإساءة استخدامها والمؤثرات العقلية غير المشروعة وكذلك، الجرائم المرتبطة بها، على النحو المبين في خطة عمل الاتحاد الافريقي حول مكافحة المخدرات (2013–2017).
3. اعتبار أن السياسات الفعالة للمخدرات هي التي تحقق نهجا متوازناً ومتكاملاً، بين تخفيض الإمدادات وتقليل نسبة الأضرار وتحقيق التعاون الدولي كما هو وارد في الإعلان السياسي وخطة العمل مع التركيز المناسب والنسبي على المجالات الأربعة ذات الأولوية المضمنة في خطة عمل الاتحاد الأفريقي حول مكافحة المخدرات والتي تستند إلى:

أ. الإدارة والإشراف وإعداد التقارير والتقييم على المستويات القارية والإقليمية والوطنية لخطة العمل المعززة.

ب. تقديم خدمات قائمة على الأدلة وتوسيع نطاقها لمعالجة الآثار الصحية والاجتماعية لتعاطي المخدرات في الدول الأعضاء.

ج. مكافحة الاتجار بالمخدرات والتحديات ذات الصلة بالأمن البشري من خلال دعم الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية للحد من توجهات الاتجار بالمخدرات غير المشروعة والحد من الإمدادات وفقا للمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وسيادة القانون.

د. بناء القدرات في مجال البحوث وجمع البيانات وتعزيزها من خلال تعزيز المؤسسات للاستجابة بفعالية للتحديات التي تطرحها المخدرات غير المشروعة، وتسهيل الحركة المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية للأغراض الطبية والعلمية.

4. بذل قصارى الجهود من أجل تحقيق التوازن والتناسب في كل من الطلب على المخدرات والحد من عرض المخدرات، على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، بما في ذلك مواءمة التشريعات. ونحن ملتزمون أيضاً بتوفير فرص العمل للشباب، نظرا لأنهم العاطلين الأساسيين عن العمل في أفريقيا، وبالتالي هم عرضة للانخراط في أسواق المخدرات.

5. يجب اعتبار استهلاك المخدرات والإدمان عليها مشاكل صحية عامة لها أسبابها وعواقبها الاجتماعية والاقتصادية، ينبغي منح الأولوية لتعليم المخدرات في مناهج التعليم. ويجب تقديم الدعم والاستفادة من العلاج والخدمات الصحية والحماية للأشخاص الذين يتعاطون المخدرات. وينبغي تخصيص الموارد لبرامج العلاج، بما في ذلك السجون، وفي هذا الصدد أصبح إدماج علاج المخدرات وخدمات الوقاية في برامج الصحة على أوسع نطاق ضرورة حتمية لجميع الدول الأعضاء.

6. وبالتالي ندعو إلى تقديم مزيد من الدعم لضمان توفير المواد الأفيونية وغيرها من الأدوية الأساسية والخاضعة للرقابة من أجل الرعاية التسكينية وتخفيف الآلام، على النحو المنصوص عليه في الاتفاقيات الدولية للمخدرات، لإزالة الحواجز التي تحول دون استيراد وتوزيع واستخدام هذه الأدوية الأساسية. ويشمل ذلك ضمان نظم إمدادات فعالة وعملية من خلال تقنين، وإدارة البيانات، والوصول إليها وإعداد التقارير، وبناء القدرات، وذلك تمشياً مع الموقف الأفريقي الموحد بشأن المواد الخاضعة للرقابة والوصول إلى المخدرات المسكنة للآلام.

7. نشدد على الحاجة الملحة إلى التصدي للتحديات الخطيرة التي تشكلها الروابط المتزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وغيرها من أشكال الجريمة المنظمة، بما فيها الاتجار بالأشخاص، والاتجار بالأسلحة النارية والجرائم الإلكترونية، وفي بعض الحالات، الإرهاب وغسل الأموال، بما

في ذلك غسل الأموال المرتبط بتمويل الإرهاب، والتحديات الكبيرة التي تواجه إنفاذ القانون والسلطات القضائية في الاستجابة إلى الوسائل المتغيرة باستمرار التي تستخدمها المنظمات الإجرامية العابرة للحدود الوطنية لتجنب الكشف و المحاكمة.

8. دعم التعاون بين السلطات الصحية العامة والقضائية في متابعة تدابير بديلة للإدانة أو العقوبة على الجرائم المتعلقة بالمخدرات ذات الطابع غير العنيف والطفيفة، وفقا للاتفاقيات الدولية للمخدرات.
9. نحث لجنة المخدرات على اقتراح تقديم وثيقة ختامية قصيرة وموضوعية وموجزة وعملية المنحى للدورة الخاصة تضم مجموعة من التوصيات العملية لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ الأهداف والغايات التي حددت في إعلان السياسية عام 2009 وخطة العمل بحلول عام 2019..
10. أخيراً، نؤكد على أهمية أن تقوم الدورة الخاصة بتعزيز قدرات المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مساعدة الدول الأعضاء على تحقيق الأهداف والغايات المحددة في الإعلان السياسي وخطة العمل بغية أن تعكس جهودنا وشواغلنا وأهدافنا الجماعية.